

فقه العبادات - مالكي

- 2 - المضمضة : وهي إدخال الماء إلى الفم وخضضته ثم طرحه فإن ابتلعه أو أدخله ومجه من غير تحريك أو تركه يسيل من فمه فلا يجزئ . ويندب أن تكون ثلاث مرات (المرة الثانية والثالثة مندوبتان) وبثلاث غرفات